

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

خدمات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد خدمات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المنطقة الصناعية

في محافظة الشرقية؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط خدمات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يُعاد تخصيص مساحة (٦,١٩) فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة، الكائنة ناحية طريق بلبيس / العاشر من رمضان وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة، لصالح محافظة الشرقية، لاستخدامها في توسيعة المنطقة الصناعية وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

